الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/36/633
12 November 1981
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة السادسة والثلاثون
البند ١١٣ من جدول الأعمال

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا ـ مقدمة	١ ـ ٤	٤
ثانيا ـ تنفيذ البرنامج خلال عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١	٥ ـ ٤٨	٥
ألف ـ أنشطة الأمم المتحدة	٥ ـ ١٨	٥
١ ـ التعاون مع المنظمات الاخرى	٥	٥
٢ ـ الزمالات المقدمة من مؤسسات وطنية	٦	٦
٣ ـ نشر المعلومات	٧	٦
٤ ـ توفير خدمات الخبراء الاستشارية	٨	٦
٥ ـ توفير منشورات الأمم المتحدة القانونية	٩	٦
٦ ـ حلقة جنيف الدراسية عن القانون الدولي	١٠ ـ ١١	٧
٧ ـ الأنشطة المتعلقة بالقانون التجاري الدولي	١٢ ـ ١٨	٧
باء ـ البرنامج المشترك بين الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث للزمالات في مجال القانون الدولي	١٩ ـ ٢٦	٩
جيم ـ أنشطة اليونسكو	٢٧ ـ ٤٣	١٤
١ ـ استحداث مواد تدريسية جديدة على المستوى الجامعي	٢٩ ـ ٣٤	١٤

Digitized by UNOG Library

المحتويـات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
٢ - حلقات دراسية واجتماعات للخبراء مكرسة للقانون الدولي	٣٥-٣٧	١٥
٣ - منح الزمالات	٣٨-٣٩	١٦
٤ - المنح التدريبية للمحامين الشباب ...	٤٠-٤١	١٧
٥ - دراسات الجدوى بشأن تعزيز القانون الدولي على الصعيد الجامعي	٤٢	١٧
٦ - المساعدة المقدمة الى المنظمات غير الحكومية	٤٣	١٨
دال - أنشطة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.	٤٤-٤٦	١٨
١ - الدورات التدريبية الاقليمية ودورات تجديد المعلومات الأخرى في القانون الدولي	٤٤-٤٧	١٨
٢ - الأنشطة الأخرى	٤٨	١٩
ثالثا - توصيات الأمين العام بشأن تنفيذ البرنامج في الفترة ١٩٨٢-١٩٨٣	٤٩-٦١	١٩
ألف - أنشطة الأمم المتحدة	٥٠-٥١	٢٠
باء - البرنامج المشترك بين الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث للزمالات في مجال القانون الدولي	٥٢-٥٤	٢١
جيم - أنشطة أمانة قانون البحار: زمالة هاملتون شيرلي اميراسينغ التذكارية	٥٥-٥٧	٢١
دال - أنشطة اليونسكو	٥٨-٥٩	٢٢
هاء - أنشطة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.	٦٠-٦١	٢٢
رابعا - الآثار الادارية والمالية المترتبة على اشتراك الأمم المتحدة في البرنامج	٦٢-٧١	٢٣

Digitized by UNOG Library

المحتويـــات (تابع)

	الفقـرات	الصفحـة
ألف ـ الفترة ١٩٨٠ ـ ١٩٨١	٦٢-٦٨	٢٣
باء ـ الفترة ١٩٨٢ ـ ١٩٨٣	٦٩-٧١	٢٤
خامسا ـ اجتماعات اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ، ودراسته ونشـــره ، وزيادة تفهمه	٧٢-٨٧	٢٥
ألف ـ الدورة الخامسة عشرة	٧٢-٧٧	٢٥
باء ـ الدورة السادسة عشرة	٧٨-٨٧	٢٧

Digitized by UNOG Library

أولا - مقدمة

١ - أنشأت الجمعية العامة برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه بموجب قرارها ٢٠٩٩ (د - ٢٠) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥، واستمر البرنامج بموجب القرارات ذات الصلة التي تكررت سنويا حتى عام ١٩٧١ وكل سنتين بعد ذلك (١)

٢ - وفي أحدث قرار اتخذته الجمعية العامة، وهو القرار ٣٤/١٤٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، أذنت الجمعية العامة للأمين العام أن يقوم، في سنتي ١٩٨٠ و ١٩٨١ بالأنشطة المحددة في التقرير الذي قدمه الى الدورة الثانية والثلاثين (A/32/326)، كما أعربت عن تقديرها للأمين العام لجهوده المبذولة للنهوض بالتدريب والمساعدة في مجال القانون الدولي في اطار برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، وعن تقديرها لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ولمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث لمشاركتهما في البرنامج.

---

(١) انظر القرارات ٢٢٠٤ (د - ٢١) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، و٢٣١٣ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧، و ٢٤٦٤ (د - ٢٣) المؤرخ في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨، و ٢٥٥٠ (د - ٢٤) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩، و ٢٦٩٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٠، و ٢٨٣٨ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، و ٣١٠٦ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و ٣٥٠٢ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و ٣٢/١٤٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧. وترد المعلومات المتعلقة بالتدابير المتخذة في سنوات سابقة، بموجب هذا البرنامج، في تقارير الأمين العام الى الجمعية العامة التالي بيانها: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والعشرون، المرفقات، البند ٨٦ من جدول الأعمال، الوثيقة A/6492 و Add.1؛ والمرجع نفسه، الدورة الثانية والعشرون، المرفقات، البند ٩٠ من جدول الأعمال، الوثيقة A/6816؛ والمرجع نفسه، الدورة الثالثة والعشرون، المرفقات، البند ٨٩ من جدول الأعمال، الوثيقة A/7305؛ والمرجع نفسه، الدورة الرابعة والعشرون، المرفقات البند ٩١ من جدول الأعمال، الوثيقة A/7740؛ والمرجع نفسه، الدورة الخامسة والعشرون، المرفقات، البند ٩٠ من جدول الأعمال، الوثيقة A/8130؛ والمرجع نفسه، الدورة السادسة والعشرون، المرفقات، البند ٩١ من جدول الأعمال، الوثيقة A/8508 و Corr.1 و 2؛ والمرجع نفسه، الدورة الثامنة والعشرون، المرفقات، البند ٩٨ من جدول الأعمال، الوثيقة A/9242 و Corr.1؛ والمرجع نفسه، الدورة الثلاثون، المرفقات، البند ١١٧ من جدول الأعمال، الوثيقة A/10332؛ والمرجع نفسه، الدورة الثانية والثلاثون، المرفقات، البند ١١٤ من جدول الأعمال، الوثيقة A/32/326؛ والمرجع نفسه، الدورة الرابعة والثلاثون، المرفقات، البند ١١١ من جدول الأعمال، الوثيقة A/34/693.

Digitized by UNOG Library

٣ — ورجت الجمعية العامة من الأمين العام ، في الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، أن يقدم الى الجمعية في دورتها السادسة والثلاثين ، تقريرا عن تنفيذ البرنامج خلال سنتي ١٩٨٠ و ١٩٨١ ، وأن يقدم ، بعد اجراء مشاورات مع اللجنة الاستشارية المعنية بالبرنامج ، توصيات بشأن تنفيذ البرنامج في السنوات اللاحقة .

٤ — ووفقا لطلب الجمعية العامة ، يتناول هذا التقرير تنفيذ البرنامج خلال عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ ، ويقدم توصيات فيما يتعلق بتنفيذ البرنامج في الأعوام اللاحقة . ويقدم التقرير ، على غرار السنوات السابقة ، عرضا للخطوات المتخذة أو المقرر اتخاذها من قبل اليونسكو ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، كما يقدم وصفا للخطوات المتخذة أو المقرر اتخاذها من قبل الأمم المتحدة نفسها .

ثانيا — تنفيذ البرنامج خلال عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١

ألف — أنشطة الأمم المتحدة

١ — التعاون مع المنظمات الأخرى

٥ — واصلت عدة منظمات ومؤسسات دولية (٢) الاشتراك بصفة مراقب في مختلف اجتماعات هيئات الأمم المتحدة الى تناول التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه . مثال ذلك أن هذه المنظمات والمؤسسات الدولية تشترك بصفة مراقب في أعمال اللجنة السادسة ، ولجنة القانون الدولي ، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، واللجان الخاصة الاخرى المنشأة لأغراض وضع اتفاقية .

---

(٢) فيما يلي تلك المنظمات والمؤسسات : الاتحاد العالمي لجمعيات الأمم المتحدة ؛ واكاديمية لاهاي للقانون الدولي ؛ وجامعة الدول العربية ؛ والرابطة الدولية للعلوم القانونية ؛ والرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين ؛ ورابطة القانون الدولي ؛ ورابطة المحامين الدولية ؛ واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية — الافريقية ؛ واللجنة الدولية للحقوقيين ؛ ومجلس أوروبا ؛ ومركز الدعوة الى السلم العالمي عن طريق القانون ؛ ومعهد البلدان الامريكية للدراسات القانونية الدولية ؛ والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ؛ ومعهد القانون الدولي ؛ ومنظمة الدول الامريكية ؛ ومنظمة الوحدة الافريقية ؛ ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص .

Digitized by UNOG Library

٢ - الزمالات المقدمة من مؤسسات وطنية

٦ - عمم الأمين العام على الدول الأعضاء ، بناء على طلب البعثات الدائمة لبلجيكا ، وبلغاريا ، وبولندا ، وهنغاريا ، رسائل تقدم معلومات عن الزمالات المقدمة أثناء الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ من قبل حكومات تلك الدول لدراسة القانون الدولي والقانون التجاري الدولي في مؤسساتها الوطنية .

٣ - نشر المعلومات

٧ - استمرت " وقائع الأمم المتحدة الشهرية " في تضمن قسم للمعلومات عن الأنشطة القانونية الراهنة للمنظمة .

٤ - توفير خدمات الخبراء الاستشارية

٨ - ظلت طلبات الحصول على خدمات الخبراء الاستشارية في المجال القانوني تعالج في نطاق البرامج الثابتة للمساعدة التقنية .

٥ - توفير منشورات الأمم المتحدة القانونية

٩ - وفقا للفقرة ١ من القرار ٣٤/١٤٤ ، زود الأمين العام بعض المؤسسات في البلدان النامية التي سبق لها أن طلبت خصيصا وتلقت منشورات الأمم المتحدة القانونية في اطار البرنامج ، بنسخ من هذه المنشورات التي صدرت خلال عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ (٣) . وواصلت محكمة العدل الدولية ارسال نسخ من منشوراتها الى المؤسسات التي تعمل كمكتبة وديعة لمنشورات الأمم المتحدة عامة ، والى المؤسسات التي تتلقى هذه المنشورات بطلب سابق منها في اطار البرنامج .

---

(٣) كانت المؤسسات المذكورة موجودة في البلدان التالية : الاردن ، واكوادور ، واندونيسيا ، واوروغواي ، وبنغلاديش ، وبنن ، وبورما ، وبوروندي ، وبوليفيا ، وبيرو ، وتايلند ، وتركيا ، وتونس ، والجزائر ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وزائير ، وساحل العاج ، وسري لانكا ، وسنغافورة ، والسنغال ، وسيراليون ، وشيلي ، والعراق ، وغواتيمالا ، وغينيا ، وفنزويلا ، وكمبوتشيا الديمقراطية ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، والكونغو ، والكويت ، وكينيا ، وليبريا ، ومالي ، والمكسيك ، وملاوي ، ومنغوليا ، ونيجيريا ، ونيكاراغوا ، والهند ، وبالاضافة الى ذلك ، قدمت المنشورات الى اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية ، التي توجد أمانتها في نيودلهي .

Digitized by UNOG Library

٦ - حلقة جنيف الدراسية عن القانون الدولي

١٠ - خلال الدورتين الثانية والثلاثين والثالثة والثلاثين للجنة القانون الدولي ، قام مكتب الأمم المتحدة في جنيف وادارة الشؤون القانونية في نيويورك ، على التوالي ، بعقد الدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للحلقة الدراسية عن القانون الدولي للطلبة المتقدمين والموظفين الحكوميين الشبان .

١١ - وقد عقدت الدورة السادسة عشرة بين ٢ و ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٠ وحضرها ٢٤ شخصا كل واحد منهم من بلد مختلف . وحضر المشتركون جلسات لجنة القانون الدولي واستمعوا الى محاضرات القاها أعضاء اللجنة ومدير شعبة حقوق الانسان بالأمانة العامة ومدير الحلقة الدراسية . أما الدورة السابعة عشرة فعقدت بين ١ و ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨١ وحضرها ٢٩ شخصا كل واحد منهم من بلد مختلف . وعلى غرار الدورات السابقة ، حضر المشتركون اجتماعات لجنة القانون الدولي . واستمعوا ايضا الى محاضرات ألقاها أعضاء اللجنة ، وأحد قضاة محكمة العدل الدولية ، وممثل عن مكتب الشؤون القانونية للجنة الصليب الأحمر الدولية ، وأمين لجنة القانون الدولي ، ومدير الحلقة الدراسية ، ونائب أمين اللجنة . وترد تفاصيل أخرى عن كل من الدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للحلقة الدراسية في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتيها الثانية والثلاثين والثالثة والثلاثين ، على التوالي (٥) . (٤)

٧ - الأنشطة المتعلقة بالقانون التجاري الدولي

١٢ - كررت الجمعية العامة في القرارين ٣٤/١٤٣ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر و ٣٥/٦٢٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر توصيات السنوات السابقة بأن تواصل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي أعمالها المتعلقة بالتدريب والمساعدة في ميدان القانون التجاري الدولي ، آخذة بعين الاعتبار المصالح الخاصة للبلدان النامية .

١٣ - وخلال عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ ، تلقى محامون شبان من البلدان النامية تدريبا في فرع القانون التجاري الدولي بادارة الشؤون القانونية بالأمم المتحدة في نيويورك . وتلقى بعضهم ذلك في نطاق البرنامج المشترك بين الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث للزمالات في مجال القانون الدولي ، وهو مبين في الفقرات من ١٩ الى ٢٦ أدناه .

---

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٠ (A/35/10) ، الفقرات ٢١٤ الى ٢٢٢ .

(٥) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٠ (A/36/10) ، الفقرات ٢٧٨ الى ٢٨٤ .

Digitized by UNOG Library

١٤ - وفي ضوء المبالغ التي تعهدت بها عدة حكومات في الدورة الثالثة عشرة للجنة المعقودة في نيويورك في تموز/يوليه ١٩٨٠ ، قررت اللجنة أن تعقد الدورة الثانية لندوة القانون التجارى الدولي في فيينا بين ٢٢ و ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨١ بمناسبة انعقاد دورتها الرابعة عشرة ، واستجابة لمناشدة الجمعية العامة للدول الأعضاء بالتبرع للندوة ، قدمت حكومات مختلفة (انظر الفقرة ٦٤ أدناه) تبرعات مكّنت اللجنة من منح زمالات للمشتركين في الندوة على النحو التالي : خمس دول افريقية (جمهورية افريقيا الوسطى ، السودان ، غينيا ، فولتا العليا ، ليبريا) ؛ وأربع دول آسيوية (بابوا غينيا الجديدة ، تايلند ، الفلبين ، اليمن) ؛ وثلاث دول اوروبية (رومانيا ، مالطة ، يوغوسلافيا) ؛ وثلاث دول من امريكا اللاتينية (الارجنتين ، شيلي ، هندوراس) . وحضر الندوة ٤٣ مشتركا اضافيا من ٢٤ دولة على حسابهم الخاص .

١٥ - وألقى محاضرات الندوة الممثلون والمراقبون في الدورة الرابعة عشرة وأعضاء الامانة العامة . وتناولت الندوة موضوعات أدرجت أو كانت مدرجة في برنامج عمل اللجنة وهي : البيع الدولي للبضائع، والمدفوعات الدولية ، والنقل البحرى للبضائع ، والتحكيم التجارى الدولي ، والجوانب القانونية للنظام الدولي الجديد .

١٦ - وعلمت اللجنة أن التأخر في دفع التبرعات المعلنة قد عرقل كثيرا تخطيط الندوة . وهكذا لم يتأكد عدد الزمالات التي يمكن منحها الا في الأيام الأخيرة التي سبقت انعقاد الندوة ، يضاف الى ذلك أن بعض التبرعات المعلنة المدرجة في الميزانية التقديرية للندوة لم تكن قد وصلت فعلا ، مما استلزم في عدة حالات الغاء زمالات مقررة لعدم تيسر الأموال حين طلبها .

١٧ - وفيما يتعلق بالحلقات الدراسية الاقليمية ، طلبت اللجنة من الأمين العام في دورتها الثالثة عشرة أن يقدم اليها تقريرا عن امكانية عقد حلقات دراسية اقليمية . واستجابة لذلك الطلب، كان معروضا على اللجنة في دورتها الرابعة عشرة تقرير من الأمين العام عنوانه " التدريب والمساعدة : امكانية عقد حلقات دراسية اقليمية (A/CN.9/206) . وناقش ذلك التقرير بعض الاعتبارات الادارية التي تدخل في عملية اتخاذ قرار بعقد حلقات دراسية اقليمية .

Digitized by UNOG Library

١٨ - أبلغت اللجنة أن الامانة العامة كانت على اتصال ببعض منظمات اقليمية للاستفسار عما اذا كان يمكن تنظيم الحلقات الدراسية عن التجارة الدولية بمناسبة الدورات السنوية للجنة . وأعرب الأمين العام للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية عن الاهتمام فيما اذا كانت الحكومة المضيفة للاجتماع السنوى للجنة مستعدة لتحمل التكاليف المحلية لمثل هذه الحلقة الدراسية . يضاف الى ذلك أن بعض رابطات للمحامين بينت استعدادها لتوفير المحاضرين لهذه الحلقات الدراسية . وذكرت أيضا أنشطة منظمة الدول الامريكية في رعاية الحلقات الدراسية ، وأنشطة مجلس التعاضد الاقتصادى في تقديم زمالات الى مرشحين من بلدان نامية .

باء - البرنامج المشترك بين الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث للزمالات في مجال القانون الدولي

١٩ - أذنت الجمعية العامة للأمين العام ، بموجب الفقرة ١ (أ) من القرار ٣٤/١٤٤ بمنح ما لا يقل عن ١٥ زمالة في كل عام من عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ بناء على طلب حكومات من البلدان النامية . وبناء على ذلك ، اشتركت الأمم المتحدة مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في منح ٢٠ زمالة في عام ١٩٨٠ . وكما حدث في السنوات الماضية ، تولى المعهد ادارة هذا البرنامج المشترك . وعلى حين كانت الزمالات المقدمة من الأمم المتحدة متاحة للمرشحين من البلدان النامية فحسب ، كانت الزمالات المقدمة من المعهد متاحة أيضا للمرشحين من البلدان المتقدمة النمو .

٢٠ - وتتمثل اهداف البرنامج في تمكين الاشخاص المؤهلين ، ولا سيما موظفو الحكومة القانونيون المتوسطو المستوى ومعلمو القانون الدولي الشبان ، فيما يلي : (أ) تعميق معرفتهم بالقانون الدولي ولا سيما بالمسائل التي تهم البلدان النامية بوجه خاص ؛ (ب) اكتساب خبرة عملية في الاعمال القانونية للأمم المتحدة والوكالات المتصلة بها ؛ (ج) الحصول على فرصة للتبادل الصريح وغير الرسمي للآراء بشأن المشاكل القانونية التي تهم بلدانهم عامة أو التي تكون ذات أهمية خاصة لأى منها .

٢١ - وفي أوائل عام ١٩٨٠ ، بعث المدير التنفيذى لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث الى جميع الدول الاعضاء في الأمم المتحدة برسائل تقدم معلومات تفصيلية عن البرنامج . وبلغ مجموع الطلبات التي وردت ٨٦ طلبا من ٦٠ بلدا في عام ١٩٨٠ . وأولي ، في اختيار المرشحين ، اهتمام خاص لمؤهلات كل متقدم ، واحتياجات بلده ، ومجال عمله العادى ، في حين وضع في الاعتبار أيضا أن المستحسن ضمان توزيع جغرافي متوازن . وأعطيت الافضلية ، طبقا للممارسة المعتادة ، للمرشحين من البلدان التي لم يمنح رعاياها أى زمالات في السنوات الاخيرة . وأولي اهتمام خاص أيضا لأفقر البلدان النامية وللبلدان التي نالت استقلالها حديثا .

Digitized by UNOG Library

٢٢ - وفي عام ١٩٨٠ ، اختير الزملاء من البلدان التالية : اثيوبيا ، أوغندا ، بابوا غينيا الجديدة ، بنغلاديش ، تونس ، جزر البهاما ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (٦) ، الرأس الاخضر ، زائير ، سانت لوسيا ، سري لانكا ، شيلي ، الصين ، غرينادا ، غينيا ، كوستاريكا ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، اليمن الديمقراطية (٧) . وتابع المرشحون الذين تم اختيارهم احدى الخطط الدراسية الثلاث التالية : حضور دورة دراسية عن القانون الدولي الخاص والعام لمدة ستة أسابيع بأكاديمية لاهاي للقانون الدولي (٨) . وفضلا عن ذلك نظم معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في لاهاي محاضرات وحلقات دراسية ودورات دراسية مختلفة ، خاصة ، عن مواضيع تتعلق بنظام اقتصادي دولي جديد بغية استكمال المحاضرات العادية وتهيئة الفرصة للحاصلين على زمالات لكي يشاركوا مشاركة نشطة في المناقشات حول المسائل القانونية التي تهم البلدان النامية وتعنيها بوجه خاص . وهكذا جرى تنظيم حلقات دراسية خاصة عن موضوعات مثل : قانون البحار الجديد ؛ السيادة على الموارد ؛ الجوانب القانونية للتجارة الدولية ؛ اتفاقيات لومي ؛ دبلوماسية التنمية والأساليب والاجراءات المتعلقة بها . واتيحت للحاصلين على الزمالات كذلك فرصة اللقاء بقضاة محددين في محكمة العدل الدولية والتناقش معهم أثناء بضع دورات لحلقات دراسية في مواضيع قانونية تتعلق بصورة أخص بدور وعمل محكمة العدل الدولية . وكما في السنوات السابقة ، شارك الحاصلون على الزمالات في دورة عملية عن صياغة المعاهدات وغيرها من الصكوك الدولية (٩) . وتلت ذلك فترة ثلاثة أشهر من التدريب العملي في ادارات الشؤون القانونية في الأمم المتحدة والمنظمات المتصلة بها مثل منظمة الطيران المدني الدولية ، ومنظمة العمل الدولية ، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، والبنك الدولي .

---

(٦) تعذر على مرشح جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية قبول الزمالة المعروضة عليه .

(٧) جرى تمويل زمالات مرشحي جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، ونيوزيلندا ، من أموال معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، اما جميع الزملاء الآخرين فقد مولتهم الأمم المتحدة .

(٨) ادار الحلقات الدراسية العامة عن القانون الدولي العام والخاص في اكاديمية لاهاي للقانون الدولي هذه السنة على التوالي الاستاذ ج . بايتسكه من كلية القانون بجامعة بون ، والسيد م . لاكس (بولندا) القاضي بمحكمة العدل الدولية في لاهاي .

(٩) في عام ١٩٨٠ ، قام الاشخاص التالية اسماؤهم بادارة حلقات دراسية خاصة للحاصلين على الزمالات : السيد اى . م . تشوسود وفسكي ، الزميل في معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛ السيد أ . دى سوتو ، البحثة الدائمة لبيرو لدى الأمم المتحدة في جنيف ؛ السيد عبد الله العريان ، القاضي بمحكمة العدل الدولية في لاهاي ؛ السيد أ . ألكين ، الخبير الاستشاري بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛ السيد هـ . ج . فايسر ، الموظف المسؤول عن مكتب معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في جنيف ؛ السيد أ . فونزاليس ، امانة دول افريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ ، بروكسل ؛ الاستاذ ج . كواسيغان ، معهد الدراسات الانمائية

(يتبع)

Digitized by UNOG Library

٢٣ - واتبع اجراء مشابه في عام ١٩٨١ ، فبعث المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في أوائل عام ١٩٨١ الى جميع الدول الاعضاء في الأمم المتحدة برسائل تقدم معلومات تفصيلية عن البرنامج . وبلغ مجموع الطلبات التي وردت ١٠٢ من ٧١ بلدا . وطبقت في اختيار مقدمي الطلبات المعايير الموصوفة في الفقرة ٢١ أعلاه .

٢٤ - وفي عام ١٩٨١ قدمت الزمالات الى مرشحين من البلدان التالية : اندونيسيا ، انغولا ، بربادوس ، بنما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية كوريا ، ساموا (١٠) ، السنغال ، غواتيمالا ، فييت نام ، كوبا ، ليسوتو ، مالطة (١١) ، مصر ، المكسيك ، نيكاراغوا ، اليمن ، يوغوسلافيا . وتابع المرشحون الناجحون احدى الخطط الدراسية الثلاث التالية :

(أ) حضور دورة دراسية عن القانون الدولي الخاص والعام لمدة ستة اسابيع بأكاديمية لاهاى للقانون الدولي . وفضلا عن ذلك نظم في لاهاى من قبل معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث محاضرات وحلقات دراسية ودورات دراسية مختلفة ، خاصة عن مواضيع تتعلق بنظام اقتصادي دولي جديد بغية استكمال المحاضرات العادية وتهيئة الفرصة للحاصلين على زمالات لكي يشاركوا مشاركة ايجابية في المناقشات حول المسائل القانونية التي تهم البلدان النامية وتعنيها بوجه خاص . وهكذا جرى تنظيم حلقات دراسية خاصة عن موضوعات مثل : قانون البحار الجديد ؛ القانون الانساني الدولي ، الجوانب القانونية للتجارة الدولية ؛ اتفاقيات لومي ؛ دبلوماسية التنمية والاساليب والاجراءات المتعلقة بها . واتيحت للحاصلين على الزمالات كذلك فرصة اللقاء بقضاة محددين في محكمة العدل الدولية والتناقش معهم أثناء بضع جلسات لحلقات دراسية في مواضيع قانونية تتعلق بصورة أخص بدور وعمل محكمة العدل الدولية . وكما في السنوات السابقة ،

(تابع الحاشية رقم ٩)

في جنيف ؛ السيد مرسوف ، القاضي بمحكمة العدل الدولية في لاهاى ؛ السيد د . نلسون ، امانة قانون البحار ، الأمم المتحدة ، نيويورك ؛ السيد سيتي كمارا ، القاضي بمحكمة العدل الدولية ؛ السيد سوندال ، رئيس شعبة المعاهدات بوزارة الخارجية ، هولندا ؛ صلاح الدين طرزى ، القاضي بمحكمة العدل الدولية ، لاهاى ، السير همفرى والدوك ، رئيس محكمة العدل الدولية ، لاهاى ؛ البروفسور أ. يوسف ، كلية القانون ، مقديشيو .

(١٠) جرى تمويل زمالات مرشحي مالطه ويوغوسلافيا من اموال معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، اما جميع المرشحين الآخرين فقد جرى تمويل زمالاتهم من الأمم المتحدة .

(١١) تعذر على مرشح ساموا قبول الزمالة المعروضة عليه .

Digitized by UNOG Library

شارك الحاصلون على الزمالات في دورة عملية عن صياغة المعاهدات وغيرها من الصكوك الدولية (١٢) وتلت ذلك فترة ثلاثة أشهر من التدريب العملي في ادارات الشؤون القانونية في الأمم المتحدة والمنظمات المتصلة بها . وبلغ مجموع عدد الحاصلين على زمالات الذين تابعوا هذه الخطة ٦ أشخاص في عام ١٩٨١ ؛

(ب) حضور دورة المحاضرات في اكاديمية لاهاى ، والمحاضرات والحلقات الدراسية والدورات الدراسية ، الخاصة ، التي ينظمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، على غرار الخطة (أ) ، على أن يسبق ذلك ، الاشتراك في ندوة جنيف للقانون الدولي التي تنظمها ادارة الشؤون القانونية في الأمم المتحدة بجنيف فيما يتعلق بالدورة السنوية للجنة القانون الدولي وقد تابع ثلاثة من الحاصلين على الزمالات هذه الخطة اثناء الفترة قيد النظر ؛

(ج) حضور دورة المحاضرات في اكاديمية لاهاى ، والمحاضرات والحلقات الدراسية والدورات الدراسية ، الخاصة التي ينظمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، على غرار الخطة (أ) أعلاه . وقد تابع ثمانية اشخاص من الحاصلين على زمالات هذه الخطة في الفترة قيد النظر .

٢٥ - ويود الأمين العام والمدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث أن يعربا عن شكرهما لرئيس وقضاة وموظفي محكمة العدل الدولية ، ووزارة الخارجية الهولندية ، واكاديمية لاهاى للقانون الدولي ، وكذلك للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، لاستمرار مساعدتها في تأمين نجاح تنفيذ برنامج الزمالات . وتشهد الزيادة الكبيرة في الطلبات التي قدمت في مدى العامين الاخيرين على فائدة هذا البرنامج . وتبين ما يحظى به من تقدير على نطاق واسع بين الدول الأعضاء .

٢٦ - ونتيجة للافراط الكبير في النفقات المتعلقة ببرنامج ١٩٨٠ بسبب الزيادات الحادة في أجور الطيران وفي معدلات المرتبات ، عانى برنامج ١٩٨١ من قيود الميزانية . ولم تسمح أن تتيح

---

(١٢) في عام ١٩٨١ قام الاشخاص التالية اسماؤهم بادارة حلقات دراسية خاصة : السيد أ. أديدى ، ادارة الشؤون القانونية ، الأمم المتحدة ، نيويورك ؛ الاستاذ ل. أ. أليزيدزى ، الزميل في معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛ السيد عبد الله العريان ، القاضي بمحكمة العدل الدولية ؛ السيد أ. ألكين الخبير الاستشاري لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛ السيد غيلارد رمور ، الموظف المسؤول ، مكتب معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في جنيف ؛ السيد ب. أ. غونزاليس ، الخبير بامانة دول افريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ ، بروكسل ؛ الاستاذ ز. حقواني ، جامعة نيس ، فرنسا ؛ السيد م. لاكس ، القاضي بمحكمة العدل الدولية ؛ السيد أ. دى سوتو ، البعثة الدائمة لبيرو لدى الأمم المتحدة في جنيف ؛ الاستاذ أ. يوسف ، كلية القانون ، مقديشيو ؛ السيد ر. زاكلين ، ادارة الشؤون القانونية ، الأمم المتحدة ، نيويورك ؛ السيد اى. ن. تشوسود وفسكي ، الزميل في معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث .

Digitized by UNOG Library

في عام ١٩٨١ الأموال المتبقية من الاعتمادات الثابتة في الميزانية العادية للأمم المتحدة ، المخصصة لتمويل ١٥ زمالة سنوية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ، والاموال الاضافية الآتية من تبرعات الحكومات والمؤسسات الخاصة بتوزيع المرشحين المختارين توزيعا متوازنا في الخطط الدراسية الثلاث الموصوفة اعلاه ، في عام ١٩٨١ . وهكذا وضعت أغلبية الـ ١٥ شخصا الحاصلين على زمالات في الخطة الدراسية الثالثة التي كانت لها آثار مالية أقل نسبيا فيما يتعلق بكل مشارك ، الأمر الذي يترك عددا صغيرا من الحاصلين على زمالات في الخطتين الدراسيتين الأولى والثانية اللتين ترتبت عليهما آثار مالية أكبر (انظر الفقرتين ٥٣ و ٥٤ أدناه) .

Digitized by UNOG Library

جيم ـ أنشطة اليونسكو

٢٧ ـ ما برح اسهام اليونسكو في هذا البرنامج ، خلال سنة ١٩٧٩ ، يتسم بتنفيذ الخطة المتوسطة الأجل التي اعتمدها المؤتمر العام لليونسكو في دورته التاسعة عشرة (نيروبي ، (تشرين الأول/اكتوبر) / (تشرين الثاني/نوفمبر) ١٩٧٦) . وتوافق سنة ١٩٨٠ السنة الرابعة من سنوات هذه الخطة ذات الست سنوات . وأحد أهداف هذه الخطة هو تشجيع دراسة دور القانون الدولي والمنظمات الدولية في اقامة نظام عالمي سلمي . وقد قام المؤتمر العام في دورته العشرين من طريق قراره 20 C/3/2.2/1 بتوفير التفويض المباشر من أجل أنشطة سنة ١٩٨٠ في هذا المجال .

٢٨ ـ وفي سنة ١٩٨٠ نفّذت أنشطة لليونسكو تتصل بتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه ، وذلك في المجالات الآتية : (أ) استحداث مواد تدريسية جديدة على المستوى الجامعي ؛ (ب) حلقات دراسية واجتماعات للخبراء مكرسة للقانون الدولي ؛ (ج) منح الزمالات ؛ (د) المنح التدريبية للمحامين الشبان ؛ (هـ) دراسات الجدوى ؛ (و) المساعدة المقدمة الى المنظمات غير الحكومية .

١ ـ استحداث مواد تدريسية جديدة على المستوى الجامعي

٢٩ ـ استمرت سلسلة المنشورات المعنية بالتحديات الجديدة للقانون الدولي وذلك عن طريق النشر ، في سنة ١٩٨٠ ، للمجلد الثاني من المجموعة التي موضوعها " مولد الدولة من خلال حرب التحرير الوطني : حالة غينيا بيساو " ، من تأليف الاستاذة بوليت بيرسون ـ ماث . وتنظر هذه الدراسة في كفاح شعب غينيا بيساو و (PAIGC) من أجل التحرير الوطني واحترام القانون الدولي ومعايير الامم المتحدة المعنية بحقوق الانسان ، وعلى وجه الخصوص حق تقرير المصير .

٣٠ ـ تقدم العمل في سنة ١٩٨٠ في اعداد مجلدين تاليين ، أحدهما يعده الاستاذ رينيه ـ جين دوبوى من كلية فرنسا عنوانه " القانون الدولي والمجتمع الدولي " ، والآخر يعده الاستاذ ابراهيما فول ،عميد كلية القانون بداكار ، عنوانه " القانون الدولي لنزع السلاح بوصفه فرعا من القانون الدولي " .

٣١ ـ وفي ١٩٨٠ روجعت تماما واستكملت الطبعة الانكليزية للكتاب المدرسي الجامعي الذى عنوانه " الابعاد الدولية لحقوق الانسان " ، الذى قام بتحريره كاريل فاساك ، وذلك لنشرها في ١٩٨١ . وهذا الكتاب مصمم أساسا للدراسات القانونية الدولية .

Digitized by UNOG Library

٣٢ — اكتملت الطبعتان الانكليزية والفرنسية من الكتاب الذى عنوانه " مفهوم التنظيم الدولي " ، الذى قام بتحريره الاستاذ جورج أبي صعب من المعهد العالي للدراسات الدولية في جنيف ، وتم نشر الطبعة الفرنسية .

٣٣ — وكجزء من برنامجها لتشجيع دراسة المنظمات الدولية أخذت اليونسكو على عاتقها اعداد دليل الطالب من المنظمات الدولية الذى سيتناول بصورة واسعة قانون المنظمات الدولية . وقد اسندت مسؤولية اعداد هذا المجلد الى مجلس أمناء أكاديمية لاهاى للقانون الدولي . وقد جرى اعداد معظم أجزاء هذا العمل الجماعي أثناء سنة ١٩٨٠ .

٣٤ — وأخيرا ، جرى اعداد مجموعة من كل صكوك اليونسكو النموذجية ، متضمنة الاتفاقيات وصكوك التصديقات والانضمامات والالتزامات المترتبة عليها ، والتحفظات والاعلانات التي جرت بشأنها ، وذلك في ١٩٨٠ لنشرها في ١٩٨١ . ومن المأمول ان تسهم هذه المنشورات في نشر القانون الدولي الذى تم استحداثه في اليونسكو .

٢ — حلقات دراسية واجتماعات للخبراء
مكرسة للقانون الدولي

٣٥ — من الأنشطة الأقرب صلة بتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه ، المؤتمر العالمي المعني بالتعليم المتعلق بنزع السلاح الذى عقد في مقر اليونسكو في المدة من ٩ حتى ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٠ . وكان من الانشطة التحضيرية للمؤتمر ندوة معنية بالبحث والتدريس المعنيين بنزع السلاح في مجال علوم مختلفة على مستوى الدراسة العليا تم عقدها في فيينا في ٢٦ ، ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ . وتناولت هذه الندوة ، ضمن جملة أمور ، تدريس نزع السلاح في القانون الدولي . كما جرت مناقشة هذا الموضوع أثناء المؤتمر الدولي المعني بالتعليم المتعلق بنزع السلاح ذاته ، من خلال اعداد بحثين حول خلفية الموضوع : أحدهما يحتوى على الخطوط العامة للكتاب المعني بالقانون الدولي لنزع السلاح كفرع جديد من فروع القانون الدولي ، الذى جرى اعداده للمجموعة التي عنوانها " التحديات الجديدة للقانون الدولي " . وقد تم بحث هذا الكتاب بوصفه مصدرا للتوجيه من أجل وضع منهاج لتدريس القانون الدولي لنزع السلاح .

٣٦ — وتم تكريس بحث آخر لوضع نزع السلاح في تدريس الشؤون الدولية . وقد تناول بصورة أعم مشاكل التعليم المتعلق بنزع السلاح في المناهج الجامعية بما في ذلك القانون الدولي . وقد اعتمد المؤتمر مجموعة من ١٠ مبادئ للتعليم المتعلق بنزع السلاح بما في ذلك النص التالي الذى يشير بصورة محددة الى القانون الدولي : ينبغي للتعليم المتعلق بنزع السلاح ، "بوصفه منهجا نحو السلم والأمن ، أن يولي الاعتبار الواجب الى مبادئ القانون الدولي القائمة على ميثاق الأمم المتحدة ، وخصوصا مبدأ الامتناع من التهديد بالقوة أو استخدامها ضد السلامة

Digitized by UNOG Library

الاقليمية للدول أو استقلال الدول ، ومبادئ التسوية السلمية للخلافات ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية ، حق الشعوب في تقرير مصيرها " .ومما يتصل بالقانون الدولي ، أيضا احدى التوصيات التي اعتمدها المؤتمر ، التي يطلب بها الى المدير العام لليونسكو أن" يبحث امكانية صياغة بنود نموذجية يمكن بواسطتها للدول الاطراف في اتفاقات تحديد الاسلحة أو الحد منها ان تتعهد ، من ناحية ، بتشجيع نشر الصك قيد البحث ، وأن تشجع ، من ناحية أخرى ، التعليم المتعلق بنزع السلاح عموما ، وذلك الى أقصى حد ممكن وباستخدام الوسائل المناسبة " .

٣٧ - ومتابعة للمؤتمر العالمي المعني بالتعليم المتعلق بنزع السلاح ،أصدرت اليونسكو عددا خاصا من مجلتها Courier عن هذا الموضوع في أيلول/ سبتمبر ١٩٨٠ . وتحتوي هذه الطبعة على مقال للاستاذ بيرت رولنج بعنوان " القانون الدولي وحق حيازة الأسلحة " . ويقوم المقال على أساس عرض كان الاستاذ قد قدمه في اجتماع آخر لليونسكو عقد في مقر اليونسكو في حزيران/ يونيه ١٩٨٠ بشأن جدلية السلم وحقوق الانسان والتنمية .

٣ - منح الزمالات

٣٨ - وكما كان الحال في الماضي ، منحت مساعدات الى المعهد الدولي لحقوق الانسان في ستراسبورغ بفرنسا ، لتغطية تكاليف ٥٤ مشاركا ، معظمهم من البلدان النامية ، في الدورة الثامنة لمركز التدريب الدولي لتدريس حقوق الانسان ،المعقودة في تموز/ يوليه وآب / أغسطس ١٩٨٠ . والغرض من هذا المركز هو توفير التدريب المتعمق في القانون الدولي والقانون المقارن لحقوق الانسان من أجل اعداد المشتركين لانشاء دورات تعليمية متخصصة في حقوق الانسان في بلدانهم الأصلية . وتعقد كل دورة من دورات مركز التدريب الدولي لتدريس حقوق الانسان في ستراسبورغ لفترة أربعة أسابيع في شهر تموز/ يوليه . وتعقبها فترة تدريب مدتها اسبوعان في منظمات دولية تختص بالامور المتعلقة بحقوق الانسان .

٣٩ - كما منحت زمالات فردية الى علماء من البلدان التالية : بلغاريا ، زمالة مدتها ثلاثة أشهر (٢٠٠ ٤ من دولارات الولايات المتحدة) من أجل دراسة في مشكلة اليونسكو القانونية الدولية في ميدان الثقافة ؛ موريشيوس ، زمالة مدتها ثلاثة أشهر (٤٠٠ ٥ من دولارات الولايات المتحدة) من أجل دراسة القانون المقارن والدستوري ؛ الجزائر ، منحة تبلغ ٠٠٠ ٥ من دولارات الولايات المتحدة من أجل ترجمة لكتاب من الجوانب الدولية والقانونية للنظام الاقتصادي الدولي الجديد ؛ النمسا ، منحة تبلغ ٠٠٠ ٣ من دولارات الولايات المتحدة من أجل حلقة دراسية دولية من المنظورات والتصورات الجديدة للقانون الدولي ؛ جمهورية افريقيا الوسطى ، منحة تبلغ ٠٠٠ ٦ من دولارات الولايات المتحدة من أجل دراسات في القانون الدولي ؛ سويسرا ، منحة تبلغ ٠٠٠ ٤ من دولارات الولايات المتحدة بوصفها اسهاما

Digitized by UNOG Library

في اعداد مرجع متعدد اللغات لمصطلحات القانون الدولي العام ؛ بنما ، منحة تبلغ ١٨٠٠ من دولارات الولايات المتحدة الحاقا لمنحة تبلغ ٦٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة تم تقديمها في السنة السابقة من أجل دراسة من حيادية قناة بنما وملاقاتها بالسلم ؛ اليمن الديمقراطية ، زمالة لاخصائي في القانون الجنائي ليتم دراساته في اتحاد الجمهوريات السوفياتية الاشتراكية ويعود الى كلية الحقوق الجديدة في جامعة عدن .

٤ ـ المنح التدريبية للمحامين الشباب

٤٠ ـ وعلاوة على ذلك تشكل المنح التدريبية التي أتيحت للمحامين الشباب (سواء للباحثين منهم أو الموظفين المدنيين لدى ادارات قومية) صورة أخرى من الاسهام في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه .

٤١ ـ وخلال المدة المستعرضة ، استقبلت اليونسكو (وخاصة في مكتب المعايير الدولية والشؤون القانونية وفي ادارة حقوق الانسان والسلم) اثني عشر متدربا ترجع أصولهم الى عدة بلدان مختلفة . وقد توفرت الفرصة لهؤلاء المتدربين للالمام ليس فقط بالأنشطة القانونية للمنظمة وانما أيضا بمشاكل أعم من ذلك في الادارة الدولية . ويثير هذا النوع من التدريب اهتماما متزايدا ، خاصة من جانب البلدان النامية ، ويتضح ذلك من العدد المتزايد دوما من المرشحين القادمين من هذه البلدان .

٥ ـ دراسات الجدوى بشأن تعزيز القانون الدولي على الصعيد الجامعي

٤٢ ـ أشارت اليونسكو ، في اسهامات سابقة لها في تقرير الأمين العام عن برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه ، الى دراسات للجدوى تتعلق بآسيا وافريقيا وامريكا اللاتينية . وفي ١٩٨٠ تم التكليف بدراسة جديدة من تشجيع دراسة القانون الدولي في بلدان المنطقة الآسيوية . وقد قام بهذه الدراسة الاستاذ رحمة الله خان ، مدير البحث في الجمعية الهندية للقانون الدولي . وقد قام المؤلف بدراسة استقصائية لما يقرب من ٣٠ بلدا من بلدان المنطقة من أجل اعداد التقرير ، ووجد انه في أغلب تلك البلدان يجرى تدريس القانون الدولي في مدارس الحقوق أو في أقسام العلوم السياسية كمقرر دراسي اجباري . وقد قدم عدة اقتراحات تتعلق بمسألة تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته في ثلاث من المناطق التي تناولتها الدراسة .

Digitized by UNOG Library

٦ ـ المساعدة المقدمة الى المنظمات غير الحكومية

٤٣ ـ قام المجلس الدولي للعلوم الاجتماعية، مثلما فعل في الماضي، بتوزيع الاعانة التي تلقاها من اليونسكو على الرابطات الاثنتي عشرة التابعة له . وتسهم اثنتان من تلك الرابطات اسهاما مباشرا في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه وهما : الرابطة الدولية للعلوم القانونية ورابطة القانون الدولي .

دال ـ أنشطة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

١ ـ الدورات التدريبية الاقليمية ودورات تجديد المعلومات الأخرى في القانون الدولي

٤٤ ـ قام معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، على غرار السنوات السابقة، ووفقا لقرار الجمعية العامة ٣٤/١٤٤، بتنظيم دورة تدريبية اقليمية ودورة لتجديد المعلومات في القانون الدولي لافريقيا في الفترة من ٢٨ شباط/فبراير الى ١٣ آذار/مارس ١٩٨١ في القاهرة .

٤٥ ـ وبسبب قيود الميزانية لم يستطع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث أن يموّل سوى ٢٥ من المشتركين في برنامج القاهرة للتدريب الاقليمي . ورغم ان ٢٣ طلبا قد وردت خلال الفترة الزمنية المطلوبة واختيرت للبرنامج ، لم يحضر الدورة سوى عشرين شخصا على أساس واحد من كل من البلدان التالية : اثيوبيا ، بوروندى ، تشاد ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، زائير ، سوازيلند ، الصومال ، غابون ، غانا ، غينيا ، فولتا العليا ، كينيا ، ليبريا ، مالي ، المغرب ، موريتانيا ، موريشيوس ، نيجيريا ، والى جانب المشتركين العشرين من تلك البلدان الذين موّلهم معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، حضر دورة القاهرة التدريبية ١٥ مشتركا من مختلف وزارات الحكومة المصرية .

٤٦ ـ وكان منهج الدورة الذى ألقى فيه عدة خبراء محاضرات(١٣) ما يلي : التطورات في

---

(١٣) قام الأشخاص التالية اسماؤهم بألقاء المحاضرات : الدكتور بطرس بطرس غالي وزير الدولة للشؤون الخارجية في مصر ؛ الدكتور عبد الرزاق عبد المجيد ، وزير الدولة للمالية والتعاون الاقتصادى في مصر ؛ الدكتور ابراهيم حلمي عبد الرحمن ، مستشار رئيس الوزراء في مصر ؛ السيد عبد الله العريان ، قاضي بمحكمة العدل الدولية ؛ السيد دودو تيام ،

(يتبع)

٠٠/٠٠

Digitized by UNOG Library

قانون حصانة الدول ؛ النواحي القانونية للكفاح ضد الفصل العنصري ؛ العلاقات الافريقية والقانون الدولي ؛ القانون الدبلوماسي والقنصلي ؛ القانون الانساني ؛ تقرير المصير والسلامة الاقليمية في افريقيا ؛ قانون البحار ؛ النواحي القانونية للسيادة على الموارد الطبيعية ؛ النواحي القانونية للتجارة الدولية والسلع الأساسية ؛ نقل التكنولوجيا وايجادها ؛ النواحي القانونية للاستثمارات الأجنبية للشركات عبر الوطنية ؛ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛ الطاقة والتنمية الدولية ؛ والنواحي القانونية للنظام الاقتصادي الدولي الجديد .

٤٧ - وكانت الدورات تدار باللغتين الانكليزية والفرنسية مع استخدام الترجمة الفورية . وأعرب المجتمعون عن تقديرهم للبرنامج واقترحوا أن يضطلع معهد التدريب والبحث ببرامج تدريبية اقليمية شبيهة يتم عقدها في الاقاليم الفرعية لأفريقيا .

٢ - الأنشطة الأخرى

٤٨ - وتضطلع ادارة البحث بعدد كبير من المشاريع ذات الصلة بالقانون الدولي . فتقوم بدراسة مشكلة صياغة اتفاقية دولية يمكن تطبيقها على الاغاثة في حالات الكوارث ، وتنظر في مشكلة اعداد مشاريع أولية للاتفاقيات المتعددة الأطراف ضمن اطار لجنة القانون الدولي وتجربة مؤتمر قانون البحار . ويجرى ايضا الاضطلاع بمشاريع متعلقة بالحماية الوطنية لحقوق الطفل وبالمسؤولية القانونية الناشئة عن الضرر الذى يحدث من جراء الابتكارات التكنولوجية .

ثالثا - توصيات الأمين العام بشأن تنفيذ البرنامج في الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣

٤٩ - طلبت الجمعية العامة الى الأمين العام ، في الفقرة ١٢ من القرار ٣٤/١٤٤ أن يقدم لها ، بعد اجراء مشاورات مع اللجنة الاستشارية ، توصيات بشأن تنفيذ البرنامج في السنوات

(تابع الحاشية رقم ١٣)
عضو في لجنة القانون الدولي ؛ الاستاذ سمعان فرج الله ، عميد كلية العلوم السياسية بالانابة بجامعة القاهرة ؛ الاستاذ حسين خلاف ، قسم الاقتصاد بجامعة القاهرة ؛ الدكتور توماس فرانك ، مدير ادارة البحث بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛ الدكتور غونزالو مارتنز ، مدير شعبة تحليل وتقييم البرامج ؛ الدكتور جمال بدر ، نائب مدير شعبة التدوين ، ادارة الشؤون القانونية ؛ بمقر الأمم المتحدة ؛ الدكتور بيدرو روفي ، رئيس الشعبة التقنية بالانكتاد ؛ السيد آ . أ . أديدى ، الموظف القانوني الأقدم بشعبة التدوين ، ادارة الشؤون القانونية ، مقر الأمم المتحدة ؛ السيد سيلفانوس أ . تيوول ، مركز الأمم المتحدة للشركات عبر الوطنية . وأدلى الدكتور عبد الغني الرافعي ، مدير التدريب (معهد التدريب والبحث) الذى مثل المدير التنفيذى للمعهد بالملاحظات الافتتاحية . وكان السيد عبد الحليم بدوى (مصر) مدير المعهد الدبلوماسي المصرى ، يترأس الجلسات في جميع المحاضرات .

Digitized by UNOG Library

اللاحقة . وترد أدناه توصيات الأمين العام فيما يتعلق بتنفيذ البرنامج في عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ ، التي نظرت فيها اللجنة الاستشارية في دورتها السادسة عشرة .

ألف - أنشطة الأمم المتحدة

٥٠ - قدم الأمين العام التوصيات التالية :

(أ) سجل الخبراء والباحثين في مجال القانون الدولي . اذا ورد من الحكومات مزيد من الأسماء فانها تدرج في اضافة للوثيقة A/CN.9/61 .

(ب) المنح الدراسية والزمالات المقدمة في المؤسسات الوطنية . ان المعلومات الواردة من الحكومات بشأن الزمالات والمنح الدراسية المقدمة في المؤسسات الوطنية ستعمم على الدول الأعضاء ، بناء على طلب الدولة المعنية .

(ج) نشر المعلومات . يواصل الأمين العام جهوده لضمان النشر الكافي للمعلومات عن أنشطة الأمم المتحدة القانونية ، ولا سيما عن طريق استمرار ادراج قسم يعالج الشؤون ذات الأهمية القانونية في "وقائع الأمم المتحدة الشهرية" بصفة منتظمة .

(د) توفير خدمات الخبراء الاستشارية . تعالج طلبات الحصول على خدمات الخبراء الاستشارية ، على غرار ما جرى في السنوات السابقة ، ضمن اطار البرامج الثابتة للمساعدة التقنية .

(هـ) توفير منشورات الأمم المتحدة القانونية . ستوفر نسخ من منشورات الأمم المتحدة القانونية ، الصادرة خلال عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ ، لمؤسسات البلدان النامية التي كانت تتلقى من قبل تلك المنشورات في اطار البرنامج ، وللمؤسسات الأخرى في البلدان النامية التي تقدم الدول الأعضاء المعنية طلبات لتزويدها بتلك المنشورات .

(و) حلقة جنيف الدراسية عن القانون الدولي . من المتوقع ان يستمر عقد هذه الحلقة الدراسية خلال دورات لجنة القانون الدولي في عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ .

(ز) الأنشطة المتعلقة بالقانون التجاري الدولي . ان الخطوات الرامية الى تشجيع التدريب والمساعدة في مجال القانون التجاري الدولي ذات أهمية خاصة للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، ومن ثم سيتخذ الأمين العام خلال عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ التدابير اللازمة لتنفيذ التوصيات الموجهة اليه في هذا الصدد من قبل اللجنة ، ويقدم تقريرا الى الدورات السنوية للجنة عن نتائج جهوده .

٥١ - وخلاصة القول ، أن الأمين العام يوصي بأن تواصل الأمانة العامة ، في عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ ، ادارة الأنشطة المذكورة أعلاه على نفس المنوال الذي سارت عليه في الماضي ، على أن يعاد النظر في المسألة من جديد ، اذا اتيحت أموال اضافية كبيرة . ومن رأي الأمين العام أن الأنشطة المدرجة تمثل استخداما عمليا وفعالا للموارد المتاحة حاليا لأغراض اشتراك الأمم المتحدة في البرنامج ، ومن ثم ينبغي مواصلتها .

Digitized by UNOG Library

باء - البرنامج المشترك بين الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث للزمالات في مجال القانون الدولي

٥٢ - يوصي الأمين العام بأن يقوم البرنامج المشترك بين الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بادارة الزمالات في مجال القانون الدولي في عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ بالطريقة نفسها التي ادارها بها في سنتي ١٩٧٨ و ١٩٧٩ . وسيوفر ما لا يقل عن ١٥ زمالة في اطار الميزانية العادية للأمم المتحدة . وقد يضاف الى هذه الزمالات بضع زمالات أخرى تغطى مصروفاتها من التبرعات ومن أموال المعهد .

٥٣ - ونظرا لقيود الميزانية المذكورة في الفقرتين ١٦ و ٤٥ أعلاه ، يوصي الأمين العام بأن تزيد الجمعية العامة في دورتها الحالية ، المبلغ الذى سيخصص للبرنامج في الميزانية العامة للأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . وقد ثبت أن المبلغ الذى خصص للبرنامج منذ فترة السنتين ١٩٧٧ - ١٩٧٨ وقدره ١٩٤ ٠٠٠ دولار (انظر الفقرة ٦٣ أدناه) غير كاف نظرا للزيادة التي طرأت مؤخرا على الالتزامات المالية للبرنامج .

٥٤ - ومن العوامل التي اسهمت في زيادة الانفاق في اطار البرنامج زيادة معدلات الرواتب في الأمم المتحدة ، بما في ذلك علاوات الكتب ، في عام ١٩٨٠ . وثمة عامل آخر هو زيادة أجور السفر الجوى بنسبة تتراوح بين ١٥ و ٢٠ في المائة عما كانت عليه في فترة السنتين ١٩٧٩ - ١٩٨٠ . وقد أدت هذه الزيادات الى انفاق زائد في برنامج عام ١٩٨٠ مما كان له آثار ضارة على برنامج ١٩٨١ ولذلك ينبغي اخذ هذه الزيادات في الاعتبار في مخصصات الميزانية المزدادة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ والموصى بها أعلاه .

جيم - انشطة أمانة قانون البحار : زمالة هاملتون شيرلي اميراسينغ التذكارية

٥٥ - رجت الجمعية العامة من الأمين العام بقرارها ٣٥/١١٦ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ أن يقدم اليها في دورتها السادسة والثلاثين تقريرا عن مسألة منح زمالة أو منحة دراسية ، تذكارية ، في ميدان قانون البحار والمسائل ذات الصلة ، وذلك تقديرا للمساهمة الفريدة التي قدمها هاملتون شيرلي اميراسينغ في أعمال مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار (انظر أيضا الفقرات ٨٤ الى ٨٦ أدناه) .

٥٦ - وبعد مشاورات واسعة يوصي الأمين العام بأن تقوم أمانة قانون البحار ، عملا بالقرار ٣٥/١١٦ ، ببدء زمالة هاملتون شيرلي اميراسينغ التذكارية بوصفها نشاطا يجرى الاضطلاع به في اطار البرنامج خلال فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ والسنوات اللاحقة .

٥٧ - وستأتي الأموال لهذه الزمالة التذكارية من التبرعات المالية التي تخصصها لهذا الغرض الدول الأعضاء والجامعات والمؤسسات الخيرية الى جانب الأفراد الذين يدعوهم الأمين العام في فترات دورية الى التبرع لتمويل البرنامج أو المساعدة في تنفيذه وامكانية توسيعه .

Digitized by UNOG Library

دال ـ أنشطة اليونسكو

٥٨ ـ أذن المؤتمر العام لليونسكو في دورته الحادية والعشرين المعقودة في بلغراد في تشرين الأول/اكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠، للمدير العام أن ينفذ أنشطة تتصل بالهدف ٢ـ٢ (المقتبس في الفقرة ٢٦ أعلاه) "بواسطة نشر المعرفة بالقانون الدولي، وبواسطة تطوير هذا القانون، وبواسطة تطبيقه على ظروف الحياة اليومية" (القرار 21 C/3/01، الفقرة ٣ (د)). وتمت الموافقة في دورة المؤتمر العام ذاتها على البرنامج والميزانية للفترة ١٩٨١ـ١٩٨٣، التي تشمل الأنشطة التالية المتصلة بالقانون الدولي: نشر الدليل الخاص بالتنظيم الدولي (انظر الفقرة ٣٢ أعلاه)؛ ونشر عدة مجلدات من مجموعة 'تحديات جديدة للقانون الدولي' (انظر الفقرة ٣٥ أعلاه)؛ واعداد كتاب مدرسي تمهيدي عن القانون الدولي، يمثل التطورات الجديدة في هذا المجال ويكون عملا جماعيا يقوم به باحثون بارزون من مختلف أنحاء العالم؛ وعقد مشاورة بين المعاهد الدولية والجمعيات الوطنية للقانون الدولي بشأن المشاكل التي تعترض استكمال تدريس هذا الموضوع وذلك على ضوء التغيرات التي يمكن التنبؤ بها في نظام المعايير العالمية؛ واجراء مشاورات في افريقيا بهدف استعراض المشاكل التي تعترض تطوير تدريس القانون الدولي في تلك القارة وصياغة اقتراحات عملية لتحسينه؛ واعداد ونشر ثبت مشروح للمراجع بشأن تطور القانون الدولي؛ واعداد ونشر دليل للمراكز الأكاديمية والمعاهد، التي تقدم تسهيلات للدراسات والبحوث الخاصة بالقانون الدولي.

٥٩ ـ ولقد ذكر في ذلك البرنامج على وجه خاص أن "التعاون مع الهيئات المختصة في الأمم المتحدة سيعزز بهدف اسهام اليونسكو في برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه".

هاء ـ أنشطة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

٦٠ ـ سيدير معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث برنامج الزمالات المشترك بين الأمم المتحدة والمعهد في مجال القانون الدولي في عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ على نفس المنوال المتّبع في السنوات السابقة، وذلك بافتراض موافقة الجمعية العامة.

٦١ ـ وستستمر سلسلة الدورات الاقليمية للتدريب وتجديد المعلومات خلال فترة السنتين ١٩٨٢ و ١٩٨٣. ومن المتوخى أن تنظم دورة أو دورتين من هذا القبيل في آسيا الغربية والشرق الأقصى.

Digitized by UNOG Library

رابعا - الآثار الادارية والمالية المترتبة على اشتراك الأمم المتحدة في البرنامج

ألف - الفترة ١٩٨٠-١٩٨١

٦٢ - من بين الأنشطة المضطلع بها في ظل البرنامج خلال عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ ، هناك ثلاثة بنود انطوت على اعتمادات محددة في الميزانية هي : تزويد بعض المؤسسات في البلدان النامية بمنشورات الأمم المتحدة القانونية ؛ وتوفير ما لا يقل عن ١٥ زمالة كل عام ؛ وتقديم المساعدة في شكل اعانة للسفر لمشترك واحد من كل بلد من البلدان النامية المدعوة الى الاشتراك في الدورات الاقليمية للتدريب وتجديد المعلومات ، التي ينظمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث .

٦٣ - وتمت تغطية تكلفة شحن المنشورات القانونية للأمم المتحدة الى بعض المؤسسات في البلدان النامية من المبلغ المرصود في الباب ٢٣ ألف (ادارة شؤون المؤتمرات) في ميزانية الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ . وفيما يتعلق بتكلفة توفير الأمم المتحدة ما لا يقل عن ١٥ زمالة كل عام واعانات السفر للمشتركين في الدورات الاقليمية، أدرج ما مجموعه ١٩٤٠٠٠ دولار من مصدر الميزانية العادية تحت الباب ٢٦ (ادارة الشؤون القانونية) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ .

٦٤ - ووفقا للفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٣٤/١٤٤ ، قام الأمين العام في شهر كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ بتوجيه مذكرة الى الدول الأعضاء يوجه فيها انتباهها الى الفقرة ١٠ من ذلك القرار ، وهي الفقرة التي تطلب الجمعية العامة بموجبها الى الدول الأعضاء والمنظمات والأفراد تقديم تبرعات لتمويل البرنامج ، وكذلك لتمويل الندوة الثانية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (انظر الفقرات ١٤ الى ١٦ أعلاه) .

٦٥ - ونتيجة لذلك ، وردت خلال عام ١٩٨٠ تبرعات نقدية من حكومات الدول التالية بالمبالغ الآتية : الأرجنتين ٥٠٠٠ دولار ؛ وترينيداد وتوباغو ١٠٠٠ دولار؛ وجامايكا ٨٥٥ دولارا ؛ والفلبين ١٠٠٠ دولار؛ وقبرص ٢٩٠ دولارا ؛ وكينيا ٢٦٩ دولارا ؛ والنمسا ٧٨١ دولار ؛ ويوغوسلافيا ٣٠٠٠ دولار. أما التبرعات التي وردت خلال عام ١٩٨١ ، فهي على النحو التالي : الأرجنتين ٤٠٩ دولارات ؛ وايران ٢٠٠٠ دولار؛ وجامايكا ٨٣٩ دولار؛ والفلبين ١٠٠٠ دولار؛ والكويت ٢٥٠٠ دولار ؛ وكينيا ٢٧٥ دولارا ؛ والنمسا ٧٠٠ دولار؛ ويوغوسلافيا ٦٠٠٠ دولار؛ وجامعة أثينا ، باليونان ، بمبلغ ١٠٤٦٥ دولارا .

٦٦ - وبالاضافة الى ذلك ، قدم أيضا صندوق دانا للدراسات القانونية الدولية والمقارنة تبرعات للبرنامج على النحو التالي : لعام ١٩٨٠ - ٦٠٠٠ دولار ولعام ١٩٨١ - ٦٠٠٠ دولار أخرى كي تستخدم كمنح للأشخاص الذين يحضرون حلقة جنيف الدراسية للقانون الدولي ، التي قامت الحكومات بتقديم تبرعات محددة بصددها ، ورد ذكرها في الفقرة ٦٥ أعلاه .

Digitized by UNOG Library

٦٧ - وقدمت الحكومات التالية تبرعات خصيصا للندوة الثانية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي ، وذلك على النحو التالي : ايطاليا ٠٠٠ ١٠ دولار ؛ والسويد ٠٠٠ ٢ دولار؛ وشيلي ٠٠٠ ٢ دولار؛ والفلبين ٠٠٠ ١ دولار؛ وفنلندا ٣٤٠ ٣ دولارا ؛ (٠٠٠ ٢٥ ماركة) ؛ وقطر ٠٠٠ ١٠ دولار؛ وكندا ٠٠٠ ٢ دولار؛ والنمسا ٠٠٠ ٣ دولار ؛ وهولندا ٦١٥ ٩ دولار (٠٠٠ ٢٥ فلورين) .

٦٨ - وبالاضافة الى ذلك ، قدمت الحكومات التالية تبرعات خصيصا لحلقة جنيف الدراسية عن القانون الدولي لعامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ : عام ١٩٨٠ : المانيا (جمهورية - الاتحادية) ٠٨٢ ٤ دولارا ؛ والكويت ٠٠٠ ٢ دولار ؛ والنرويج ١٢٥ ١٠ دولارا ؛ والنمسا ٨١٦ دولارا . وعام ١٩٨١ : الدانمرك ٣٣٣ ٣ دولارا ؛ وفنلندا ٤٥٦ ٣ دولارا ؛ والنرويج ٥٦٣ ٩ دولار؛ والنمسا ٣٧١ دولارا ؛ وهولندا ٠٩١ ٩ دولارا .

باء - الفترة ١٩٨٢-١٩٨٣

٦٩ - وبافتراض قبول توصيات الأمين العام بشأن توفير المنشورات القانونية ، ستدخل تكلفة شحن المنشورات الصادرة في عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ ضمن التقديرات المقدمة تحت الباب ٢٩ ألف (ادارة شؤون المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ (١٤) .

٧٠ - وفيما يتعلق بتوفير الزمالات لأشخاص من البلدان النامية واعانات السفر للمشتركين في الدورات الاقليمية التي سينظمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، خلال الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، أدرج مبلغ ٠٠٠ ٢٢٢ دولار من مصدر الميزانية العادية تحت الباب ٢٦ جيم (ادارة الشؤون القانونية) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين (١٥) ، على أساس افتراض موافقة الجمعية العامة على توصيات الأمين العام بشأن تلك البرامج .

٧١ - وسيعاود الأمين العام بذل جهوده ، اذا ما طلبت الجمعية العامة ذلك ، في التماس التبرعات من أجل البرنامج . ومن المقترح ، كما حدث في فترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ ، أن تستخدم الأموال المتجمعة من تلك التبرعات ، مع مراعاة الاعتبارات ذات الطابع العملي ، في زيادة عدد منح الزمالات ، بالاضافة الى العدد الأدنى الذى ستأذن به الجمعية العامة من اعتمادات الميزانية العادية .

---

(١٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/36/6) ، المجلد الثاني ، الصفحة ٥٨٨ .

(١٥) المرجع نفسه ، الصفحة ٣٣٩ .

Digitized by UNOG Library

خامسا - اجتماعات اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ، ودراسته ونشره ، وزيادة تفهمه

ألف - الدورة الخامسة عشرة

٧٢ - رجت الجمعية العامة من الأمين العام ، بقرارها ٣٤/١٤٤ ، أن يقدم تقريرا عن تنفيذ البرنامج خلال سنتي ١٩٨٠ و ١٩٨١ الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين . ومع أنه لم يكن مطلوبا تقديم تقرير في سنة ١٩٨٠ ، قدم الأمين العام الى اللجنة الاستشارية بغرض اعلامها ، تقريرا مؤقتا عن الأنشطة التي جرت سنة ١٩٨٠ ، وعن الخطوات المزمع اتخاذها سنة ١٩٨١ .

٧٣ - وقد قرر الأمين العام عقد الدورة الخامسة عشرة للجنة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ لمناقشة التقرير المؤقت . غير أن اللجنة قررت تأجيل نظرها في التقرير حتى ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ لافساح الوقت أمام أعضاء اللجنة لدراسة التقرير المؤقت . وقد حضر الدورة ، التي ترأسها السيد ك. أ. كومي (غانا) ، ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية العربية السورية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وتركيا ، والسلفادور ، وغانا ، وفرنسا ، وقبرص ، ومصر ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وهنغاريا ، وهولندا .

٧٤ - وقد استفسر أحد الممثلين عما اذا كان من الممكن زيادة عدد المنح الدراسية السنوية المقدمة الى الزملاء المشتركين بين الأمم المتحدة والمعهد ، من ١٥ الى ٣٠ وذلك لضمان اشتراك أوسع في البرنامج . وردا على هذا الاستفسار ذكر كل من أمين اللجنة وممثل المعهد في الاجتماع قيود الميزانية وعلّقا بقولهما أنه ، في حال الحصول على مزيد من الأموال عن طريق التبرعات وفي حال زيادة المخصصات المرصودة للبرنامج في ميزانية الأمم المتحدة ، سيكون في الامكان استقبال أكثر من ١٥ زميل كل سنة . وعلّق ممثل المعهد كذلك بقوله أن عدد الزملاء المشتركين بين الأمم المتحدة والمعهد قد أبقي صغيرا عن عمد بغية جعل الحلقات الدراسية أسهل ادارة والاشتراك فيها أكثر فعالية .

٧٥ - وأشار ممثل آخر الى طلب سابق تقدمت به اللجنة الى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بشأن الحاجة الى تحقيق توازن كاف بين المحاضرين في الحلقات الدراسية المشتركة بين الأمم المتحدة والمعهد ، وذلك بادراج المزيد من المحاضرين من البلدان النامية والبلدان الاشتراكية في أوروبا الشرقية . وقد أشار أحد الممثلين ، ردا على ذلك ، الى أن قائمة المحاضرين الواردة في الحاشيتين ٨ و ١١ ، على سبيل المثال ، تعكس بوضوح الجهود التي يبذلها المعهد للأخذ باقتراح اللجنة . وأضاف ممثل المعهد أيضا أنه من الممكن وضع تحليل تحت تصرف أعضاء اللجنة يبين جنسية المحاضرين في الحلقات الدراسية المختلفة المشتركة بين الامم المتحدة والمعهد ، كما يبين الاتجاه نحو التغيير الذى أوصت به اللجنة والمذكور في هذا النص .

Digitized by UNOG Library

٧٦ - وقدم ممثل اليونسكو تقريرا شفهيا عن الأنشطة الرئيسية لليونسكو في عام ١٩٨٠ التي ينبغي ايرادها بالتفصيل في تقاريرها الخطية المدرجة الآن في الفقرات من ٢٧ الى ٤٣ أعلاه.

٧٧ - وأشاد جميع الأعضاء الذين تكلموا بالهيئات المختلفة التي اشتركت في تنفيذ البرنامج خلال عام ١٩٨٠ وشجعتها على المضي في ذلك في عام ١٩٨١ كما هو مبين في أنشطتها المقررة والمذكورة في التقرير المؤقت.

وأش

Digitized by UNOG Library

باء - الدورة السادسة عشرة

٧٨ - وفي الدورة السادسة عشرة ، عقدت اللجنة جلسة واحدة بتاريخ ٢٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨١ برئاسة السيد ك . أ . كومي (غانا) . وحضر الجلسة ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وتركيا ، والجمهورية العربية السورية ، وسيراليون ، وغانا ، وفرنسا ، وقبرص ، ومصر ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وهنغاريا ، وهولندا .

٧٩ - ونظرت اللجنة في التقرير الحالي الذى قدمه المستشار القانوني . وأدلى ممثلا منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بملاحظات على أنشطة كل من الهيئتين .

٨٠ - وعلق عدة ممثلين على اجزاء مختلفة من مشروع التقرير . وأشار احد الممثلين الى أن المعلومات الواردة في الفقرة ٨ ينبغي ان تتضمن في المستقبل أمثلة لأنواع الخدمات الاستشارية القانونية المقدمة في اطار برامج الامم المتحدة الثابتة للمساعدة التقنية . وأعرب ممثل آخر عن رغبته في معرفة الاجراء المتبع للحصول على منشورات الأمم المتحدة القانونية المشار اليها في الفقرة ٩ . وطرح استفسار من ممثل آخر اقترح اضافة وثيقة الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع والمتعلقة بتسجيل الخبراء والباحثين في مجال القانون الدولي المشار اليه في الفقرة ٥٠ .

٨١ - واعترض احد الممثلين على ادراج انشطة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي في تقرير البرنامج ، مشيرا الى أن اللجنة قد اصدرت فعلا تقريرها الذى يغطي على نحو كامل انشطتها المهتمة بالقانون التجارى الدولي . وتساءل عن المعايير التي يتم بموجبها اختيار أنشطة لجنة الامم المتحدة للقانون التجارى الدولي فقط ، دون أنشطة هيئات الأمم المتحدة الأخرى التي تتناول القانون الدولي العام . بيد ان معظم الممثلين ايدوا ادراج أنشطة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي في التقرير الحالي ، مؤكدين على ان انشطة معينة منها تعد وثيقة الصلة بوجه خاص بمسألة التدريب والمساعدة المقدمين للبلدان النامية في ميدان القانون التجارى الدولي ، والتي يضطلع بها في اطار البرنامج . وقررت اللجنة مواصلة ادراج انشطة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي في تقريرها .

٨٢ - وعلق احد الممثلين على اختيار المحاضرين للحلقات الدراسية والدورات الدراسية الاقليمية التي ينظمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، فقال انه لا يزال يرى ان المعهد لم يحقق توازنا كافيا في اختيار المحاضرين الذين يمثلون النظم القانونية المختلفة في العالم وكذلك المحاضرين الذين يمثلون العالم الثالث وبلدان اوروبا الشرقية . بيد ان ممثلين آخرين ، كرروا القول بأن المعلومات الواردة في الحواشي ٩ و ١٢ و ١٣ من التقرير تشير بوضوح الى ان هناك محاولة فعلية لتحقيق مثل هذا التوازن ، وشجعوا معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث على مواصلة جهوده .

٨٣ - وعلق ممثلان على القضايا المتصلة بتمويل البرنامج ، فاعربا عن رأى مفاده انه لا ينبغي

Digitized by UNOG Library

تخصيص أموال اضافية للبرنامج من ميزانية الأمم المتحدة العادية . وبناء على ذلك فهما لا يحبذان النداء الموجه في الفقرتين ٥٣ و ٥٤ من التقرير لزيادة الاعتمادات واعترضا كذلك على زيادة ميزانية البرنامج التي وردت توصية بشأنها في الفقرة ٧٠ من التقرير . بيد انه تم ابلاغ اللجنة بأن التوصية الواردة في الفقرة ٧٠ لزيادة المبلغ المخصص لتمويل ١٥ منحة زمالة سنويا خلال فترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ من ٠٠٠ ١٩٤ دولار الى ٠٠٠ ٢٢٠ دولار لتمويل نفس العدد من المنح الدراسية سنويا خلال فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ اتخذت استجابة لعوامل التضخم التي اخذها الأمين العام في الاعتبار عند اعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ .

٨٤ - كما تناولت اللجنة المسألة المتعلقة بمنح زمالة تذكارية في ميدان قانون البحار باسم هاميلتون شيرلي اميراسنغ ، التي لفت نظرها اليها ما ورد في بيان المستشار القانوني الذى القاه بالنيابة عن الأمين العام وقدم فيه مشروع التقرير . وقد لفت البيان انتباه اعضاء اللجنة الى القرار ٣٥/١١٦ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ الذى اعربت فيه الجمعية العامة ، في جملة أمور ، عن شعورها بالخسارة الفادحة ازاء النبأ المحزن الذى نعى هاميلتون شيرلي اميراسينغ رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار ، وسجلت تقديرها لمساهماته الفريدة في أعمال المؤتمر ، ورجت من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريرا عن مسألة منح زمالة تذكارية أو منحة دراسية تذكارية في ميدان قانون البحار والمسائل ذات الصلة ، وذلك زيادة في تقدير السيد اميراسينغ .

٨٥ - وبغية الامتثال لطلب الجمعية العامة الوارد في الفقرة ٢ من القرار ٣٥/١١٦ ، أبلغ الأمين العام اللجنة بالتوصية التي قدمها لجعل الزمالة التذكارية لهاميلتون شيرلي اميراسينغ نشاطا تضطلع به امانة قانون البحار في نطاق برنامج الامم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه . ويعني ادراج الزمالة التذكارية بوصفها نشاطا في اطار البرنامج دفع التبرعات المالية المطلوبة والمتلقاة بشأنها في حساب قائم للبرنامج وبالتالي يتولى ادارته جهاز قائم يعالج بالفعل الزمالات أو المنح الدراسية الأخرى في اطار البرنامج . ولذلك توخى الأمين العام ، لدى تقديم هذه التوصية ، على تجنب اقامة مؤسسات جديدة لا داع لها وتفادى الازدواج في العمل .

٨٦ - اتفقت اللجنة اتفاقا تاما مع توصية الأمين العام ، وايدت ادراج الزمالة التذكارية لهاميلتون شيرلي اميراسنغ بوصفها نشاطا يضطلع به في نطاق البرنامج خلال فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ وما يليها من سنوات ، كما ينعكس ذلك على نحو كامل في الفقرات ٥٥ الى ٥٧ من هذا التقرير .

٨٧ - واعربت اللجنة عن تقديرها للهيئات المختلفة التي اشتركت في تنفيذ البرنامج خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ ، وشجعتها على مواصلة جهودها فيما يتعلق بأنشطتها خلال فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . بيد ان أحد الممثلين لاحظ ان المنشورات المتعلقة بموضوعات القانون الدولي التي تصدرها بعض الهيئات المنفذة باهظة التكاليف لدرجة لا تجعلها في متناول الأفراد الذين لا يقدرون على دفع اثمانها بسهولة .

- - - - -

Digitized by UNOG Library